

قرارات

بنك الاستثمار القومي

قرار رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٥

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري

رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٢ بنقل تبعية

بنك الاستثمار القومي إلى وزير التخطيط؛

وعلى قرارات مجلس إدارة البنك السابقة بشأن أسعار الفائدة على الأوعية الادخارية؛

وعلى القرارات السابقة بتحديد أسعار العائد والمصروفات الإدارية والتسويقية

على إيداعات وأرصدة صندوق توفير البريد لدى بنك الاستثمار القومي؛

وعلى موافقة مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي بالتمرير في ٢٠١٥/٦/٢١؛

قرر:

مادة أولى - يُحدد سعر العائد على إيداعات وأرصدة أموال صندوق توفير البريد لدى بنك الاستثمار القومي اعتباراً من ٢٠١٥/٥/٢٧ بنسبة (٨٪) سنوياً، وذلك بخلاف نسبة المصروفات الإدارية والتسويقية وقدرها (٥٥٪٠) سنوياً.

مادة ثانية - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

مادةثالثة - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

صدر بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٤

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري

رئيس مجلس إدارة البنك

د. أشرف العربي